

بسم الله الرحمن الرحيم  
 بعد لله المتعدي بآثاره المعاني والعلامات والسلام على من ادبر بالبر والحق  
 وعلى اله الثقات واصحابهم اولى الذكوات اما بعد فيقول الحق محمد كذب  
 المخبوري هذه رسالة اجبت فيها ما حنفوه من الكلام على علم الشقي  
 واجنس واسم الجنس والسكره والجمع والكتفة والمهية واليهوية  
 والكلي والكريا والكلفيين والطبيعين والمنطوقين انطلقها من حاشية  
 العلامة الصبان على الاموي ومن حاشية العلامة ريس على التصريح  
 ومن شرح العلامة المحامي على جمع الجوامع في معيش المطلق ومن حاشية  
 العلامة البناي على محقق السنوسي في علم المنطق ومن رسالة الشيخ الامام والشيخ  
 الهام شيخنا العلامة صاحبها بمباحث تتعلق بعلم الوضع وتلك فيما على علم  
 الشخص وعلم الجنس واطال فيها الكلام يدركها من غير حاشية حكيمه ومناقشات  
 مع الاعلام فلهذا كتب مدونها في مجموعها ومع ذلك عاقبة الواجب  
 على الكمال ومن رسالة الشيخ العلامة الامير صاحبها باخاف الانس في العليين  
 الشخص والانس ومن غيرها ما يعلم ذلك الوافق عليها واهل وحدته من قراءه  
 فلهذا را الاعلام ومن خطه من ذهني المسن الافهام وتبينها على درجتي  
 فصول **الفصل الاول** في علم الشخص وهو ما دل على مسي معين تقيما مطلقا  
 اي بلا قيد التكميل والخطاب والبروج وغيرها كالملة **تقسيم** بحسب الوضع  
 والخرج فالعلم على سمي جنس يشمل السكره والمعرفة ومعنى فصل اول اخرج  
 السكره كرجل وخرس فانها لا تعين فيها او تعين مطلقا فلهذا اخرج بعض  
 المعارف كالمفرد فانه سمي سببا بقيد التكميل كما ان الخطاب كانت او الوجود كقول  
 وكالمعروف فانه يوجب سميها بقيد الوجود بحسب اخرج فعلا ثالث اخرج علم  
 الجنس سمي على التحقيق الاق من انه موضوع لا حقيقة المعينة ذهنا  
 واما على ما علم من انه موضوع المفرد المنتشر وهو ما بين ما ذكر فقد  
 عرفت خروج بقيد التعيين بحسب الوضع فعلا بجمع اخرج من معنى شخص وفردانها وان  
 عينها فبين كذا في التحقيق الامر من وجود الوضع وهو عدم وجود غيره من افراد  
 العلمي

هذا هو العلم بالوضع  
 وهو العلم بالشيء  
 في نفسه

المسمى ولما بحسب الوضع فلا تعين فيها او فعل يجوز برسمه به جماعة فانه باعتبار  
 كل وضع يعين سميها والشخصي انما جاء من فرد الاوضاع وهو اوضاع ولا  
 يخرج بقوله مطلقا لانه وان احتج في تعيين سميها الى قرينة من وضع او  
 اضافة او نحوها لم تكن ذلك الاحتياج عما رضى بالشيء الى اصل الوضع كقضية  
 المعارف فهذا او عرف الشيخ ابن الحاجب علم الشخص بان ما وضع له يعين  
 غيره متساو لغيره بوضع واحد لا يقوله غير متساو لغيره يخرج سائر  
 المعارف لتساو لها بالوضع اي سمي كان وقوله بوضع واحد متعلق بمقتول  
 اي لا يتناول لغير ذلك المعنى بالوضع الا ان كان يتناول ما في الاعلام الشخصي  
 فانما يتناول بوضع اخر لا بالوضع الاول كما اذا سمي شخص بزيد ثم سمي به كذا  
 اخر فانه وان كان متساو لا بالوضع المبين لكن تتناول المعنى الثاني بوضع اخر غير  
 الوضع الاول بخلاف ما ساد بالمعارف فانها تتناول افرادها لا بالوضع فقيد  
 بوضع واحد لا يدخل المعنى الثاني او اورد عليه الوضع تتناول التعريف علم الجنس  
 لان العلي يري انه وضع كالمعينة المعينة ذهنا واجب باخراج من التعريف  
 بتفسير الشيء بغير الشخص الخارج لانه شخصه ذهني قال الصبان والتصديق  
 في علم الشخص سمي على انه شرط لا شرط واللام ان يكون مذكورا امرا اعتباريا  
 لان التسمية امر اعتباري والمركب من الاعتباري وغيره اعتباري كما صرحوا  
 به وان دلالة الخطب بوضع العلم بجمود الذات فلهذا لا يطابقه وكل من الدار سمي  
 في غاية البعد ان لم يكن باطله كما ان التعيين في علم الجنس كذلك على التحقيق انه قال  
 بقيد التحقيق فاذا قلت قد تحققت ان علم الشخص ما وضع شخص وان تعين  
 ما صرحا وذكر الامر محال هو المسمى عند علم الشخص فاسم شخص تكملة  
 الشخصيات قلت للمعلم بجموع الاعراض الموجودة حاله الوضع وهو ان تقول  
 نصرت ذوال تلك الشخصيات وتفرد بها فانها حيث لم تكن ذواتها لموضع عليه  
 اسن ذواتها بل بجمودها وانما على عدم بقا الوضع زما بين ما هو مبرهن بحسبه  
 في العلوي وغيرها ويمكن الترام عدم المبرر في تعريفها فانها لموضع وحده  
 وضع المنفصل بان المعنى لا يشترط في استعماله فيه هذا لموضع لا يقال لا يشغل

قول الوجود في حاله الوضع  
 كقول الصبان امر واقول  
 قول الصبان امر واقول  
 قول الصبان امر واقول